

مذكرة بشأن
جوانب الحوكمة في سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية
وعنصر الميزنة من أجل الفعالية التشغيلية في استعراض الإطار المالي

1- الغرض من سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية وعنصر الميزنة من أجل الفعالية التشغيلية في استعراض الإطار المالي، معاً، هو وضع نهج جديد لتصنيف برامج البرنامج ومشروعاته وأنشطته وتنفيذها ("نهج الخطط الاستراتيجية القطرية"). وإذا وافق المجلس التنفيذي للبرنامج على نهج الخطط الاستراتيجية القطرية، ستوحد البرامج والمشروعات والأنشطة في بلد معين عادة في خطة استراتيجية قطرية وحيدة تتضمن ميزانية حافظة قطرية⁽¹⁾ ويستهدف نهج الخطط الاستراتيجية القطرية أيضاً تبسيط فئات تكاليف البرنامج وتطبيقه لمبدأ استرداد كامل التكاليف.

2- وسينطوي نهج الخطط الاستراتيجية القطرية على تنقيح الإطار البرنامجي والمالي للبرنامج. ولن يتطلب هذا النهج تعديل أي أحكام واردة في النص الدستوري للبرنامج أي نظامه الأساسي، ولن يلزم بناء على ذلك اتخاذ أي إجراء من جانب الجمعية العامة أو مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة. ويمكن بالأحرى أن يوافق المجلس التنفيذي للبرنامج على هذا النهج بناء على الصلاحيات الممنوحة له بموجب النظام الأساسي للبرنامج من خلال إصدار السياسات وتعديل مواد اللائحة العامة والنظام المالي وتفويضات السلطة والنظام المالي المعمول بها حالياً.⁽²⁾

3- ويتوقع نشر نهج الخطط الاستراتيجية القطرية على مرحلتين.

4- وستغطي المرحلة الأولى "التجريبية" عام 2017 الذي يتوقع أن تقدم خلاله 16 خطة استراتيجية قطرية تتضمن ميزانيات تجريبية للحواظ القطرية ("الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية") إلى المجلس التنفيذي ليوافق عليها. وستتيح الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية فرصة للدول الأعضاء والمنظمتين الأم اللتين يتبع لهما البرنامج وسائر الجهات صاحبة المصلحة في البرنامج للتطلع إلى ما هو أبعد من مبادئ نهج الخطط الاستراتيجية القطرية وملاحظة كيفية تطبيق النهج في الواقع. ويتوقع في الحقيقة أن تنمخض الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية عن نتائج وبيانات يمكن أن توجه نهج الخطط الاستراتيجية القطرية قبل وضع صيغته النهائية في دورة المجلس العادية الثانية لعام 2017.

⁽¹⁾ ستطبق ميزانيات الحواظ القطرية على جميع فئات البرامج وهي تشمل الأطر القطرية المؤقتة وتدابير الاستجابة السريعة للطوارئ وينبغي عرضها في سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية.

⁽²⁾ تأذن المادة السادسة-2(ب) (6) والمادة السادسة-2(ب) (7) والمادة السادسة-2(ج) من النظام الأساسي على التوالي للمجلس التنفيذي بإدخال التعديلات اللازمة على اللائحة العامة والنظام المالي وتفويض السلطة إلى المدير التنفيذي.

5- وفي المرحلة الثانية من نشر نهج الخطط الاستراتيجية القطرية التي تبدأ في عام 2018، يُتوقع اعتماد النهج على نطاق البرنامج عبر الخطط الاستراتيجية القطرية والأطر القطرية المؤقتة⁽³⁾ وتدابير الاستجابة السريعة للطوارئ بعد أن يوافق المجلس التنفيذي على بدء تنفيذه ويُدخل التعديلات المعيارية اللازمة في الدورة العادية الثانية لعام 2017.

6- وسيطلب البرنامج وفقاً لنظامه الأساسي مشورة لجنة المالية لمنظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية طوال المرحلتين ويرفع التقارير عن التعديلات المدخلة على اللائحة العامة إلى مجلس منظمة الأغذية والزراعة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

7- وما هو الإجراء المعياري المطلوب لنشر نهج الخطط الاستراتيجية القطرية؟

8- كما سبق ذكره، يتسق نهج الخطط الاستراتيجية القطرية مع أسمى وثيقة دستورية للبرنامج، أي النظام الأساسي، وتندرج الموافقة على هذا النهج في نطاق سلطة المجلس التنفيذي. وسيكون المجلس التنفيذي، إذ يمارس السلطة الممنوحة له بموجب النظام الأساسي، في وضع يمكنه من الموافقة على نهج الخطط الاستراتيجية القطرية وإدخال بعض التعديلات اللازمة على أحكام اللائحة العامة للبرنامج ونظامه المالي، وعلى الأخص تعديل الإشارة إلى فئات البرامج القائمة في البرنامج التي ستُلغى تدريجياً حتى تشير بالأحرى إلى مصطلحات إطار الخطط الاستراتيجية القطرية؛ وتبسيط التوجيهات بشأن إدارة التكاليف واسترداد كامل التكاليف؛ وتحديث تفويضات السلطة الحالية إلى المدير التنفيذي فيما يتصل بالموافقة على البرامج وتنفيذها ("تفويضات السلطة") حتى تتسق مع نهج الخطط الاستراتيجية القطرية والسياق الذي تقدم فيه مساعدة البرنامج.⁽⁴⁾

9- وفي حين أنه من الممكن توقع التعديلات التي يستوجب إدخالها بصفة عامة (يرد تحديد أحكام اللائحة العامة والنظام المالي في الملحق الثامن من المشروع الأول لوثيقة استعراض الإطار المالي)، تقترح الأمانة ألا تُقدّم التعديلات المعيارية للموافقة عليها في دورة المجلس العادية الثانية لعام 2017 إلا بعد أن تتاح للبرنامج الفرصة للنظر في تجربة الخطط الاستراتيجية

⁽³⁾ يُستخدم الإطار القطري المؤقت في ظروف استثنائية عندما يُحتمل عدم إجراء استعراض استراتيجي بسبب حالات النزاع أو عدم الاستقرار الجارية التي تقوض أسس الحوكمة بما في ذلك أداء المؤسسات الوطنية. ويعرض الإطار القطري المؤقت توجه البرنامج الاستراتيجي وإطار برامجه وحصائله الاستراتيجية في بلد معين في انتظار إجراء استعراض استراتيجي ويواءم مع هيكل ميزانية الحافظة القطرية. وينبغي أن يركز الإطار القطري المؤقت قدر الإمكان على المشاورات الوطنية والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة. ويجوز استخدام الإطار القطري المؤقت في البلدان التي لا توجد فيها عمليات للبرنامج وخلال الفترة الانتقالية 2017-2018 بينما يجري وضع خطة استراتيجية قطرية كاملة. وفي الفترة الانتقالية، ستجمع الأطر القطرية المؤقتة جميع أنشطة البرنامج الراهنة في بلد معين ضمن إطار يستند إلى نموذج الخطة الاستراتيجية القطرية ويُنظّم على أساس حصائل استراتيجية مواعمة مع الخطة الاستراتيجية للبرنامج. ويجب على البلدان التي لا تعترم تقديم خطة استراتيجية قطرية خلال دورة المجلس العادية الأولى لعام 2018 أن تقدم إطاراً قوطرياً مؤقتاً ليوافق عليه المدير التنفيذي بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2017.

⁽⁴⁾ يتضمن الملحق الثامن الوارد في استعراض الإطار المالي قائمة أولية بالأحكام التي قد تتطلب التعديل لتنفيذ نهج الخطط الاستراتيجية القطرية الجديد. وينبغي أن يوضع في الاعتبار أنه قد يكون من الضروري صياغة أحكام جديدة وإضافتها إلى أحكام اللائحة العامة والنظام المالي للتكيف مع نهج الخطط الاستراتيجية القطرية المقترح.

القطرية التجريبية مما قد يعود بالفائدة على الصيغة النهائية لنهج الخطط الاستراتيجية القطرية وبالتالي على التعديلات المعيارية التي يستلزم إدخالها بغية تنفيذ النهج.

10- وفي انتظار إدخال التعديلات المعيارية، سيُطلب من المجلس أن يأذن بالخروج مؤقتاً عن أحكام محددة منصوص عليها في اللائحة العامة والنظام المالي للغرض المحدود المتمثل في تيسير تنفيذ الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية على نحو فعال. وعلى الخصوص، سيُطلب من المجلس أن يأذن بما يلي لغرض تنفيذ الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية في عام 2017 فقط:

◀ تطبيق أحكام اللائحة العامة والنظام المالي التي تشير إلى فئات البرامج الحالية في البرنامج (مثل عمليات الطوارئ، والعمليات الممتدة للإغاثة والإنعاش، والبرامج الإنمائية، والبرامج القطرية) كما لو كانت تشير إلى الخطط الاستراتيجية القطرية؛

◀ تطبيق أحكام اللائحة العامة والنظام المالي المتعلقة بفئات التكاليف في الميزانية واسترداد كامل التكاليف (ولا سيما المادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة العامة والمادة 1-1 والمادة 4-5 من النظام المالي) على نحو يتسق مع المبادئ التي وافق المجلس التنفيذي عليها مسبقاً كجزء من بنود القرار بشأن استعراض الإطار المالي.

11- وعلاوة على ذلك، سيُطلب من المجلس، بهدف تيسير تدبير وضع تفويضات السلطة الجديدة وتوجيهه، أن يمنح المدير التنفيذي خلال عام 2017 فقط سلطة إدخال أي تعديلات لازمة على الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية بعينها. (سيواصل تطبيق المادة العاشرة-6 من النظام الأساسي التي تقضي بأن يتخذ المدير التنفيذي والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة قراراً مشتركاً بشأن الطلبات الطارئة للحصول على المساعدة إذا تجاوزت قيمة الأغذية مبلغاً قدره 3 ملايين دولار أمريكي، على النحو المنصوص عليه في بند القرار 12 من وثيقة استعراض الإطار المالي).⁽⁵⁾ وسيلعب المدير التنفيذي المجلس بأي استخدام لهذه السلطة بسرعة ويضمن أن يوجه ذلك وضع تفويضات للسلطة أكثر دواماً تتخطى المرحلة التجريبية. وستقدم الأمانة صيغة معدلة لتفويضات السلطة تستخدم مصطلحات فئات البرامج والحدود القصوى الخاصة بالميزانية الجديدة في إطار الخطط الاستراتيجية القطرية التي تتسق مع المادة العاشرة-6 من النظام الأساسي للبرنامج المتعلقة بعمليات الطوارئ، كي يوافق المجلس التنفيذي عليها في دورته العادية الثانية لعام 2017.

12- ونظراً إلى اقتصار نهج الخطط الاستراتيجية القطرية على الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية فقط خلال عام 2017، من المهم الإشارة إلى استمرار إدارة جميع برامج البرنامج

(5) انظر الملحق باء الوارد في هذه الوثيقة.

ومشروعاته وأنشطته بالطريقة ذاتها المتبعة في السابق بتطبيق أحكام اللائحة العامة والنظام المالي وتفويضات السلطة المعمول بها حالياً.

13- وفي دورة المجلس العادية الثانية لعام 2017، من المتوقع أن يوافق المجلس على بدء تنفيذ نهج الخطط الاستراتيجية القطرية على نطاق البرنامج ويُدخل التعديلات اللازمة على أحكام اللائحة العامة والنظام المالي وتفويضات السلطة ويدعو إلى تقديم الخطط الاستراتيجية القطرية إليه ليوافق عليها ابتداء من الدورة العادية الأولى لعام 2018 بالاسترشاد بتجربة الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية، علماً بأنه ينبغي أن يوافق المدير التنفيذي على الأطر القطرية المؤقتة عند الاقتضاء وفقاً للشروط الواردة في سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية⁽⁶⁾ وفي مرحلة النشر التالية، ستوضع الصيغة المعدلة لللائحة العامة والنظام المالي وتفويضات السلطة موضع التنفيذ وتطبق على البرامج والمشروعات والأنشطة على نطاق المنظمة⁽⁷⁾.

بنود مشروع القرارين المقترحين

14- ستسمح بنود القرار بشأن سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية والقرار بشأن استعراض الإطار المالي المدرجة في الملحق ألف والملحق باء من هذه الوثيقة على التوالي بتنفيذ النهج المعتمد على مرحلتين والموصوف أعلاه.

15- وسيوافق المجلس من خلال بنود قراره بشأن سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية على سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية المقدمة في الوثيقة [رقم الوثيقة]. وفضلاً عن ذلك، سيطلب المجلس تنفيذ الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية في عام 2017 ويأذن بالخروج عن أحكام اللائحة العامة والنظام المالي المتعلقة بالمصطلحات البرنامجية بهدف تيسير تنفيذ هذه الخطط. وسعيًا إلى التكيف مع الإطار البرنامجي المنقح، سيطلب المجلس أيضاً تقديم اقتراحات بشأن إدخال تعديلات دائمة على اللائحة العامة والنظام المالي ليوافق عليها في دورته العادية الثانية لعام 2017.

16- وسيوافق المجلس من خلال بنود قراره بشأن استعراض الإطار المالي على المبادئ والعناصر التي توجه نموذج ميزانية الحافظة القطرية. وعلاوة على ذلك، سيحيط المجلس علماً باعتماد الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية وبدورها في وضع الصيغة النهائية لنموذج ميزانية الحافظة القطرية ويقر بأن نموذج ميزانية الحافظة القطرية يتطلب تعديل فئات التكاليف الحالية في اللائحة العامة والنظام المالي. وبالنسبة إلى الخطط الاستراتيجية

⁽⁶⁾ يوافق المدير التنفيذي على الأطر القطرية المؤقتة التي تستغرق مدتها حتى عامين رهناً بالمادة العاشرة-6 من النظام الأساسي ويوافق المجلس التنفيذي على هذه الأطر بعد ذلك إذا كانت الظروف لإجراء استعراض استراتيجي وطني لا تزال غير متوفرة.

⁽⁷⁾ فيما عدا الحالات التي تظل فيها الصيغة غير المعدلة لللائحة العامة للبرنامج ونظامه المالي وتفويضات السلطة فيه تسري بالضرورة على البرامج والمشروعات والأنشطة الراهنة نظراً إلى عدم الموافقة على خطة استراتيجية قطرية أو على إطار قطري مؤقت بعد.

القطرية التجريبية لعام 2017 فقط، سيأذن المجلس للأمانة بتطبيق أحكام اللائحة العامة والنظام المالي (ولا سيما المادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة العامة والمادة 1-1 والمادة 4-5 من النظام المالي) على نحو يتسق مع مبادئ نموذج ميزانية الحافظة القطرية وعناصره. وستمنح بنود القرار أيضاً السلطة للمدير التنفيذي لإدخال التعديلات اللازمة على الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية في انتظار وضع الصيغة النهائية للنهج التجريبي في عام 2017 باستثناء حالات الطوارئ (التي سيتواصل بشأنها تطبيق التفويض الحالي الخاص بعمليات الطوارئ الذي يقضي بالحصول على موافقة مشتركة من المدير التنفيذي والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة إذا تجاوزت قيمة الأغذية مبلغاً قدره 3 ملايين دولار أمريكي) وتوجه المدير التنفيذي ليلبغ المجلس بأي تعديلات يدخلها. وإضافة إلى ذلك، سيطلب المجلس تقديم الاقتراحات بشأن التعديلات المدخلة على أحكام اللائحة والنظام المالي وتفويضات السلطة والرامية إلى تكييف هذه الأحكام مع نهج الخطط الاستراتيجية القطرية ليوافق عليها في دورته العادية الثانية لعام 2017.

الملحق ألف

بنود مشروع القرار حسبما وردت في المشروع الرابع لسياسة الخطط الاستراتيجية القطرية

إن المجلس التنفيذي:

- **يوافق على "سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية" (الوثيقة WFP/EB.2/2016/4-C) (سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية)؛**
- **يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدّم إليه خططاً استراتيجية قطرية تشمل ميزانيات تجريبية للحوافز القطرية للموافقة عليها في عام 2017 (الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية)؛**
- **يلاحظ أن سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية تنص على تعديل فئات البرامج القائمة في البرنامج ويأذن بناءً على ذلك، ريثما يتم الانتهاء من التعديلات المعيارية المتوقّعة أن يوافق عليها المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2017، بأن تُطبّق مؤقتاً على الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية أحكام اللائحة العامة والنظام المالي للبرنامج التي تشير إلى فئات البرامج القائمة كما لو كانت تشير إلى الخطة الاستراتيجية القطرية؛**
- **يطلب إلى الأمانة أن تقترح تعديلات على المصطلحات البرنامجية المستخدمة في اللائحة العامة والنظام المالي للبرنامج من أجل استيعاب إطار الخطط الاستراتيجية القطرية وعرضها على المجلس التنفيذي للموافقة عليها في دورته العادية الثانية لعام 2017.**

الملحق باء

بنود مشروع القرار حسبما وردت في الملحق التاسع من المشروع الأول لاستعراض الإطار المالي

إن المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في استعراض النظام المالي (WFP/EB.2/2016/5-B/1)،

- 1- يحيط علماً بأن الاستعراض مؤلف من [ثلاثة مسارات عمل]؛
- 2- يحيط علماً بأنه بموجب سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية [WFP/EB.2/2016/4-C]، فإن كل خطة استراتيجية قطرية تتضمن ميزانية للحافظة القطرية تنطبق عليها آليات الموافقة والترتيبات الانتقالية وترتيبات التنفيذ المحددة في سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية؛
- 3- يحيط علماً بأنه بموجب سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية، ستقدم الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها، ويطلب إلى المدير التنفيذي أن يضمن أن يُسترشد في تصميم هيكل ميزانية الحافظة القطرية بالخبرة المكتسبة من الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية؛
- 4- يحيط علماً بأن من المنتظر أن يبدأ في عام 2018 التعميم الكامل لهيكل ميزانية الحافظة القطرية في البرنامج ككل، وذلك بعد استكمال الهيكل والموافقة على تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي في الدورة العادية الثانية للمجلس في عام 2017؛
- 5- يوافق، تماشياً مع التوصيات الواردة في هذه الوثيقة، على المبادئ التالية لتوجيه إدخال العمل بميزانيات الحافظات القطرية التجريبية في عام 2017 واستكمال هيكل تلك الميزانيات:
 - أ) أن يغطي هيكل ميزانية الحافظة القطرية جميع العمليات في جميع السياقات، وهو يحل محل ميزانيات البرامج والمشروعات وحسابات الأمانة العديدة التي توجد حالياً داخل البلد المعني؛
 - ب) أن تعتمد الخطة الاستراتيجية القطرية والإطار القطري المؤقت وعمليات الطوارئ المحدودة المدة، جميعها، ميزانية للحافظة القطرية؛
 - ج) أن تكون ميزانية الحافظة القطرية متجهة نحو النتائج ولديها روابط واضحة تمتد من نتائج البرنامج الاستراتيجية إلى حصائل البرنامج الاستراتيجية إلى الأنشطة إلى التكاليف؛
 - د) أن يطبق مبدأ استرداد كامل التكاليف على تكاليف الدعم المباشر المعدلة وتكاليف الدعم غير المباشر، وأن يكون توزيع التكاليف منصفاً ومبسطاً للتركيز على تلك التكاليف لأغراض تبسيط قواعد استرداد كامل التكاليف التي وافق عليها المجلس التنفيذي في اللائحة العامة، مع توفير توجيه تفصيلي بخصوص التنفيذ يصدره المدير التنفيذي في تعميمات داخلية.

6- واتساقاً مع هذه المبادئ، يوافق المجلس التنفيذي أيضاً، على إدراج العناصر التالية في هيكل ميزانية الحافظة القطرية:

- أ) استناد ميزانية الحافظة القطرية إلى السنة التقويمية العادية وإلى تقديم ميزانية لكل سنة طوال مدة الخطة الاستراتيجية القطرية؛
- ب) التعامل مع التخطيط والميزنة فيما يتعلق بالاستجابة الأولية لحالات الطوارئ من خلال إدخال واحد أو أكثر من حصائل البرنامج الاستراتيجية المنفصلة، في سياق الخطة الاستراتيجية القطرية، أو زيادة حصيلة أو حصائل استراتيجية في ميزانية الحافظة القطرية؛
- ج) الموافقة على الميزانية وفقاً لنتائج البرنامج الاستراتيجية وحصائل البرنامج الاستراتيجية؛
- د) تلخيص التكاليف في أربع فئات رئيسية للتكاليف: التحويل والتنفيذ وتكاليف الدعم المباشرة المعدلة وتكاليف الدعم غير المباشرة؛
- هـ) مواءمة العناصر التفصيلية لتخطيط التكاليف مع فئات التكاليف المنسقة التي تستخدمها الأمم المتحدة، حيثما أمكن؛

7- يحيط علماً بأن تطبيق هذه المبادئ والعناصر المبينة أعلاه سيؤدي إلى الخروج عن بعض أحكام اللائحة العامة والنظام المالي، ويتطلب في نهاية المطاف تعديل تلك الأحكام، ولاسيما الأحكام المتعلقة بتصنيفات فئات التكاليف وباسترداد كامل التكاليف؛

8- يتوقع أن يكون للخبرة المستقاة من الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية أهمية كبيرة في إنجاز تصميم هيكل ميزانية الحافظة القطرية وتحديد التعديلات المعيارية اللازمة؛

9- يأذن، بانتظار موافقة المجلس التنفيذي على تعديلات اللائحة العامة للبرنامج ونظامه المالي، المتوقعة في الدورة العادية الثانية لعام 2017، بالخروج عن الأحكام الموجودة في الصكين المعياريين والمتعلقة بتصنيفات فئات التكاليف وباسترداد كامل التكاليف [بما في ذلك المادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة العامة والمادة 1-1 من النظام المالي]، على أن يقتصر ذلك الخروج على حالات الضرورة للسماح بتطبيق مبادئ وعناصر ميزانية الحافظة القطرية المذكورة أعلاه في هذا القرار، على الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية في عام 2017.

10- يحيط علماً بأن إطار الخطط الاستراتيجية القطرية سيتطلب إجراء تنقيح في مصطلحات فئات البرامج وفي الحدود القصوى الخاصة بالميزانية لأغراض تفويض السلطة للمدير التنفيذي؛

11- يطلب إلى الأمانة أن تقترح تنقيحاً لتفويض السلطة للمدير التنفيذي، لموافقة المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام 2017؛

12- يمنح، كتدبير مؤقت لعام 2017، المدير التنفيذي سلطة إجراء تنقيحات في الخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية، رهناً بتفويضات السلطة الموجودة فعلاً فيما يتعلق بعمليات الطوارئ على أن يكون مفهوماً أن المجلس التنفيذي سيبذلّ بهذه التنقيحات بسرعة؛

- 13- يطلب إلى المدير التنفيذي استكمال هيكل ميزانية الحافظة القطرية، واقتراح القرارات اللازمة، بما في ذلك تعديلات اللائحة العامة للبرنامج ونظامه المالي، على المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام 2017؛
- 14- يحيط علماً بالاحتياجات الأولية من الموارد لأغراض الانتقال إلى هيكل ميزانية الحافظة القطرية وتنفيذه في عامي 2017 و2018.